



منتخب من عروس الأفراس



للعلامة

بهاء الدين السبكي

نقلها ورتبها

صهيب حسن الشافعي الأشعري

[بسم الله الرحمن الرحيم]

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على النبي الأمين، وآله وأصحابه الطيبين الطاهرين وبعد؛ فهذه رسالة في كون الألف واللام للعموم أو لا، اقتطعتها من حاشية الشيخ الإمام، العالم العلامة، حجة الإسلام، مفتي الأنام أوجد الفصحاء والبلغاء، شيخ النحاة والأدباء، كنز المحققين وسيف المناظرين بهاء الملة والدين: أبو حامد أحمد ابن سيدنا ومولانا قاضي القضاة بقية المجتهدين ولسان المتكلمين تقي الدين السبكي، تغمده الله برحمته وأسكنه فسيح جنته، الموسومة (بعروس الأفراح) قال رضي الله عنه ونفعنا به في الدارين .. آمين:]

(تنبيه): اعلم أن كون الألف واللام للعموم أو لا، مسألة مهمة يحتاج إليها في علوم المعاني، وأصول الفقه، والنحو، ولم أر من المصنفين في شيء من هذه العلوم، من حررها على التحقيق؛ وها أنا أذكر قواعد يتهذب بها المقصود، ويبنى عليها ما بعدها، وبالله التوفيق:

[القاعدة الأولى]

الأولى: الألف واللام إما أن تكون اسما موصولاً، أو حرفاً. فإن كانت اسماً، فليس كلامنا فيه؛ لأنه حينئذ داخل في الموصولات، فله حكمها في العموم بجميع أحواله وهذه فائدة جلية يستفاد منها: أن غالب ما يستدل به

من لا أحصيه عددا من الأئمة، في إثبات العموم، أو نفيه من المشتقات المعرفة بالألف واللام، مثل:

(فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ)، (الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي)، (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ) ليس من محل النزاع في شيء، إنما النزاع في الألف واللام الحرفية بشروط ستأتي.

وليتنبه لفائدة جليلة أيضا، أهملها النحاة، أو أكثرهم، وهو أن إطلاق أن الألف واللام الداخلة على المشتقات موصولة، لا يصح؛ لأنها إنما تكون موصولة، حيث أريد بها معنى الفعل من التجدد، أما إذا أريد بها الثبوت، فلا. نخرج بذلك أسماء الفاعلين، وأسماء المفعولين إذا قصد بها الثبوت، ونخرج بذلك: أفعال التفضيل، ونخرجت الصفة المشبهة فإنها يقصد بها الثبوت، ولذلك قال ابن الحاجب، في نحو قوله تعالى: (وَكَانُوا فِيهِ مِنَ الزَّاهِدِينَ) : إن الألف واللام هي المعرفة الموصولة، فلا حاجة لتقدير عامل. وبهذا يعلم أن إطلاق أهل المعاني أن الاسم يدل على الثبوت والاستقرار، ليس ماشيا على عمومته.

[القاعدة الثاني]

الثانية: ما تدخل عليه الألف واللام الحرفية، التي ليست شيئاً مما سبق أقسام:

الأول: جمع تصحيح أو ملحق به غير العدد، أو جمع تكسير للقلة، أو الكثرة، سواء كان له واحد من لفظه، أم لا. نحو: الزيد، والعالمين، والأرجل، والرجال وأبايل، وكذلك الداخلة على صيغة الأعلام بعد تنكيرها، إما لقصد الشركة على رأى الزمخشري، حيث قال: تدخل أل على العلم للشركة، كما أضاف فى قوله:

علا زیدنا يوم النقا رأس زیدکم

أو غير ذلك، ومدلول كل منها الآحاد المجتمعة دالا عليها دلالة تكرار الواحد، كما صرح به بدر الدين بن مالك فى أول شرح الألفية، وهو حق ودلالة الجمع على كل واحد من أفرادها بالمطابقة، ويكفيك فيه إطباق الناس على قولهم: اجمع كتكرار الواحد، ويكفيك أيضا قولهم: إنه لا يجوز أن تقول: جاء رجل ورجل ورجل فى القياس قالوا: إذ لا فائدة فى هذا التكرار؛ لإغناء لفظ الجمع عنه، فلو كانت دلالة رجال على رجل بالتضمن، لكان قولنا: رجل ورجل ورجل مشتملا على أعظم فائدة، وهى الانتقال من دلالة التضمن إلى دلالة المطابقة، كما يجوز ويحسن الانتقال من الظاهر إلى النص، ولكان جائزا حسنا.

وتحقيقه أن لفظ: رجال فى الحقيقة، لفظ رجل، إنما تغيرت هيئته فصار دالا على آحاد ينصرف لكل منها وينصب كل منها انصبابا واحدا، ولا يكون دالا عليه بالتضمن؛ لأنه لم يوضع لمجموع الثلاثة، وهو يضاهى اللفظ المشترك إذا استعمل فى معانيه، فإنه يكون دالا على كل منهما بالمطابقة، ويضاهى العام فإنه دال على كل من أفرادها بالمطابقة، وإن كان القرافى قد أشكل عليه دلالاته، حتى قال مرة: إنه يدل بالتضمن، ثم رجع عن ذلك فقال: إنه لم يتضح له دلالاته، والحق ما قلناه. ويضاهى قول القرافى:

إن دلالة الفعل على كل من حدثه وزمانه بالمطابقة. لا يقال: دلالة المطابقة، هى دلالة اللفظ على تمام مسماه، وليس رجل تمام مسمى الرجال، ولا الفرد الواحد تمام مسمى العام؛ لأننا نقول: التمام فى مقابلة النقص، فإنما نعى بالدلالة على تمام المسمى ما يقابل الدلالة على جزئه. فتمام المسمى كلى، قد يكون له فى الخارج جزئى واحد، وقد يكون له جزئيات، كل منها تمام المسمى وهو موجود فى ضمنها، كما أن تمام مسمى الحيوان الجسم النامى الحساس المتحرك بالإرادة، وذلك يوجد كله فى الإنسان، وفى الفرس، وغيرهما من أنواعه. وكذلك المشترك يوجد تمام مسماه فى كل واحد من معانيه، ولا أعنى أن لفظ الجمع كلى بالنسبة إلى مفرداته، ولفظ المشترك كلى بالنسبة إلى معانيه؛ بل أردت مثالا يبين لك أن تمام المسمى، لا ينفى أن يكون معه غيره.

ثم إن شئت اقتصرت على ذلك وقلت: مدلوله رجل ورجل ورجل، وليس الجمع موضوعا بطريق الأصالة؛ بل الوضع للمفرد. والعرب استعملت أوزانا للجمع، سوغت بها للمستعمل أن يجمع ما شاء على وزنها، فلا يرد أن يقال: يلزم أن يكون الجمع وضع للمفرد على انفراده، وعلى هذا نقول: الجمع هو المفرد بالمادة وغيره بالصورة، وإن شئت قلت: الجمع موضوع لكل مفرد بقيد كونه معه اثنان أو أكثر. والدلالة أيضا على كل فرد بالمطابقة؛ لأنه ليس موضوعا لمجموع الأفراد ولفظ واضح بين الوضع للمجموع، وبين الوضع لكل واحد بشرط غيره.

فإن قلت: لو كانت دلالة الجمع على كل واحد بالمطابقة، لكان قولك: ما عندي رجال، كقولك: ليس عندي رجل في نفى كل واحد، وليس كذلك؛ بل هو لنفي المجموع قلت: بل مدلول: ليس عندي رجال، ليس رجل ورجل ورجل، وأنت قلت:

ذلك لم يدل على أنه لا رجل عندك؛ لأن الجمع كتكرار الواحد بالعطف، بخلاف العدد. فلو قلت: جاءني رجال، دل على كل واحد بالمطابقة. ولو قلت: جاءني ثلاثة تريد الرجال، دل على كل واحد بالتضمن. ولو قلت: جاءني رجال ثلاثة، كنت واصفا للآحاد بصفة هي للمجموع؛ لأن الآحاد في الإثبات تستلزم المجموع، ولو قلت: جاءني ثلاثة رجال، كان معناه: كل منهم رجل. وقد نازع الأخفش فقال في ركب ونحوه: إنه جمع.

القسم الثانى: اسم جمع سواء كان له واحد من لفظه، أو لم يكن، مثل: ركب، وصحب، وقوم، ورهط. قال بدر الدين بن مالك: إنه موضوع لمجموع الآحاد. ما قاله حسن؛ لأن اسم الجمع وضع فى الأصل وله مدلول وهو الأفراد، فكل منها جزء مدلوله، كما أن التخت لما كان اسماً لذى أجزاء، كان مدلوله مجموعها. وكما أن الثلاثة اسم مجموعها بخلاف الجمع، فإن الوضع فى الأصل للمفرد. وبهذا يعلم أن دلالة اسم الجمع على أحد أفرادها بالتضمن؛ لأنه جزء المدلول.

القسم الثالث: اسم الجنس الذى يفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث، وليس مصدراً، ولا مشتقاً منه، مثل: تمر، وشجر، وغير ذلك مما لم تلتزم العرب فيه التأنيث؛ احترازاً مما التزمته فيه، كتخم جمع تخمة. فهذا القسم ذهب الفراء إلى أنه جمع، وسماه ابن مالك اسم جمع، فإنه حين ذكر أسماء الجموع عده منها، ومثل له بتمر ونحوه، وسماه فى شرح الكافية: اسم جنس لا اسم جمع، كما فعل الجمهور. وكذلك فى أول باب أمثلة الجمع من التسهيل فى بعض النسخ. واختلف فى مدلوله على أقوال:

أحدها: وهو الذى يظهر أنه يصلح للواحد والتثنية والجمع؛ لأنه اسم للجنس، والجنس موجود مع كل من الثلاثة. وقد حكى الكسائى عن العرب إطلاقه على الواحد، وقال به الكوفيون، سواء كان الواحد مذكراً أم مؤنثاً.

قال الراغب في مفرداته: النحل يطلق على الواحد والجمع، وهذا أوضح الأقوال؛ بل لا ينبغي أن يقال: صالح للواحد والجمع، بل يقال: موضوعه الحقيقة؛ ليصدق اسم التمر على بعض ثمرة واحدة؛ لأن الجنس موجود فيه.

الثاني: أنه لا يطلق على أقل من ثلاثة قاله ابن جني، وتبعه ابن مالك حيث قال، في الكلم: إنه اسم جنس جمعي، لا يطلق على أقل من ثلاثة.

الثالث: أنه لا يطلق إلا على جمع الكثرة، ونقل ذلك عن الشلوبين وابن عصفور، وهو مقتضى كلام ابن مالك في باب أمثلة الجمع، ولأجل ذلك أورد شراح سيبويه على قوله: باب علم ما الكلم من العربية، وقالوا: إنما هي ثلاث: اسم، وفعل، وحرف، ثم أجابوا بأن تحت كل واحد منها أنواعا، ولا يدل لمن قال: إنه لا يطلق إلا على الجمع، أن سيبويه إنما ذكر ذلك في باب الواحد الذي يقع على الجمع؛ لأنه لم يقل: لا يقع إلا على الجمع، ولا يدل له أنهم عند إرادة الواحد، يأتون بالتاء؛ لأن التاء يؤتى بها للتنصيص على الوحدة، وإزالة احتمال التعدد؛ كما يؤتى عند إرادة جمع القلة بالألف والتاء ولا دلالة في قوله تعالى: (وَالنَّجْمُ وَالشَّجَرُ يَسْجُدَانِ) على إرادة الواحد، بل قد يراد الجنس، وعاد ضمير التثنية باعتبار لفظهما ومعناهما، وقد يراد الجمع وهو رعاية للفظهما.

الرابع: المثنى نحو: الزيدین، والرجلین، والضاربین، والركبین، وما ألحق به من نحو اثنين، فدلالته على كل واحد، كدلالة الجمع على أفرادہ على ما سبق.

الخامس: الاسم الدال على الحقيقة، وأفرادہ متميزة، وليس له مؤنث بالتاء مثل: رجل، وأسد، وفرس. قد يقال: إنه قصد فيه الجنس مع الوحدة، ما لم يقترن بما يزيلها من ثنية، أو جمع، أو عموم، وبه جزم الغزالي في المستصفي، والقرافي، وإليه أشار السكاكي عند الكلام على تعريف المسند، وجزم به الكاشي، وهو الظاهر، ويشهد له ثنيته وجمعه، وصحة قولك: ما عندى رجل بل رجلان، وقولهم: إن واحدا من قولك: جاء رجل واحد، تأكيد، وأنه لا يصح: عندى رجل عاقلون، أو رجل كثير، ويحتمل أن يقال: إنه لأعم من الواحد وغيره، بدليل صحة قولك: رجل خير من امرأة، لا تريد إلا الجنس. ولقول النحاة: لا التى لنفى الجنس، فى نحو: لا رجل، ويقولون: إنه لنفى الحقيقة؛ ولذلك لا يصح أن تقول: بل رجلين؛ ولأنه كلى، والكل لا تعرض فيه لوحدة ولا تعدد؛ ولأن الزمخشري قال فى قوله تعالى: (ثُمَّ يُخْرِجُكُمْ طِفْلاً) : إنه وحده لفظاً؛ لأن الغرض الدلالة على الجنس، ويحتمل: يخرج كل واحد منكم طفلاً، يريد وحد طفلاً؛ لأن المراد الجنس لا الوحدة. وهذا وإن لم يكن صحيحاً فى نفسه؛ لأن طفلاً يستعمل للجمع والمفرد لغة؛ لكننا استفدنا منه أنه يرى أن نحو: طفل ورجل،

لا يختص به الواحد، وكذلك قوله تعالى: (وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَامًا) ويشهد له أيضا، أن الإمام صرح في المحصول بأن الإنسان مطلق، ليس لوحدة، ولا كثرة. وقال الزمخشري أيضا في قوله تعالى: (وَقَالَ اللَّهُ لَا تَتَّخِذُوا إِلِهَيْنِ اثْنَيْنِ إِنَّمَا هُوَ إِلَهُ وَاحِدٌ): الاسم الحامل لمعنى الأفراد والتثنية دال على شيئين: على الجنسية، والعدد المخصوص. فإذا أريدت الدلالة على أن المعنى به منهما هو العدد، شفع بما يؤكده، فدل على القصد إليه. ألا ترى أنك لو قلت: إنما هو إله، ولم تؤكده بواحد، لم يحسن، وخيل أنك ثبتت الإلهية لا الوجدانية. اهـ. وهو كالصرح في أن نحو: رجل يحتمل الوحدة والتعدد. ولا ينافي هذا قولهم:

إن ذكر الواحد تأكيد؛ لأن لقائل أن يقول: المتحقق فيه هو الجنس، ولكن الغالب استعماله في المفرد، فصار الذهن يتبادر إليه فيكون الواحد تأكيداً؛ لأنه أزال احتمالاً مرجوحاً.

وقول المصنف فيما سيأتى إن أداة العموم تدخله مجرداً عن معنى الوحدة، قد يتعلق به مدعى الوحدة؛ لأن التجريد عن الشئ فرع الكون فيه، وقد يتعلق به منكرها؛ لأنه لو دل عليها لما تغير عن موضوعه بالأداة، كما سنتكلم عليه إن شاء الله تعالى.

السادس: الاسم الدال على الحقيقة وأفراده متميزة، وهو مؤنث؛ لإطباقهم على أن اسم الجنس ما يفرق بينه وبين واحدة التاء.

السابع: الاسم الدال على الحقيقة من حيث هي هي، ولا يتميز بعضها عن بعض، وليس لها مؤنث. ولا إشكال أنه لا دلالة فيه على وحدة ولا تعدد، مثل: الماء والغسل في الأعيان، ومثل: الضرب والنوم في المصادر، سواء كانت موضوعة بالتاء، مثل: الرحمة أو لا.

الثامن: ما كان كذلك إلا أن فيه التاء من أصل الوضع، مثل: ضربة واستخراجة، فهذا مدلوله الوحدة بلا إشكال.

التاسع: ما كان عددا مثل الثلاثة، فهذا نص في مدلوله هو موضوع لمجموعها، ودلالته على أحدها بالتضمن، كما تقدم في اسم الجمع بل أوضح، ويظهر أن الملحق بجمع السلامة من أسماء العدد كذلك، مثل عشرين إلى التسعين، فيدل على الآحاد بالتضمن، كاسم الجنس، وإن أعطيت في الإعراب حكم جمع السلامة.

[القاعدة الثالثة]

القاعدة الثالثة: دلالة العام على أفراده بالمطابقة على ما سبق، ومحل تقريره علم أصول الفقه.

[القاعدة الرابعة]

الرابعة: اسم الجنس، يطلق باصطلاح النحاة على ما الفرق بينه وبين واحده تاء التأنيث، أو ياء النسب على ما سبق، ويطلق عند الأصوليين على جميع الأقسام السابقة، ما عدا الجمع والمثنى، وسبب ذلك أن النحاة ينظرون فيما يتعلق بالألفاظ والأصوليين أكثر نظرهم في المعاني، فيطلقون الجنس على كل من الكليات السابقة، يعنون بالجنس: ما لا يمنع نفس تصور معناه من وقوع الشركة فيه جنسا كان، أم نوعا، أم فصلا، أم خاصة أم عرضا عاما، أم صنفا، وقد توسعوا في ذلك. فإن حقيقة الجنس في الاصطلاح المقول على كثيرين مختلفين بالنوع في جواب ما هو، وما اصطلاحوا عليه يقع أيضا في كلام النحاة، ألا تراهم يقولون: الألف واللام الجنسية، يعنون جميع ذلك.